N° 79

مـن وزيرة المالية

إلـــى

26/01/2022

المـوضوع: اعتماد الوسائل الالكترونية لإعداد شهائد الخصم من المورد

المـرجـــع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 19 جانفي 2022

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه توضيحات حول الطرق العملية لتطبيق أحكام الفصل 41 من قانون المالية لسنة 2022 المتعلق بإرساء منصة الكترونية من قبل وزارة المالية لغاية إعداد شهائد الخصم من المورد وكذلك معرفة هل يواصل الديوان الوطني للتطهير تمكين المزودين بشهائد الخصم من المورد المعمول بها حاليا وذلك في انتظار إرساء المنصة الالكترونية المذكورة وهل يشمل هذا الإجراء شهائد الخصم من المورد الخاصة بمبالغ دفعت خلال سنة 2021 وما قبلها.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الفصل 41 من قانون المالية لسنة 2022 نصّ على إرساء منصة الكترونية من قبل وزارة المالية يتم اعتمادها لإعداد شهائد الخصم من المورد المسلمة إلى المنتفعين بالمبالغ موضوع الخصم. ونصّ الفصل المذكور كذلك على أن ميدان تطبيق هذا الإجراء والطرق العملية له وآجال تطبيقه ستضبط بمقتضى قرار من وزيرة المالية.

هذا، وباعتبار أن المنصة الالكترونية المذكورة وكذلك مشروع القرار هما حاليا في طور الإعداد وفي انتظار جاهزية المنصة المذكورة على الوجه الأمثل، فإنه يتواصل العمل بشهائد الخصم من المورد المسلمة في شكلها الحالي وذلك إلى غاية تاريخ دخول الإجراء المذكور حيّز التنفيذ كما سيتم التنصيص عليه ضمن قرار وزيرة المالية والذي سيحدّد كذلك المؤسسات المعنية والمبالغ المعنية بالمنصة الإلكترونية المذكورة والطرق العملية لتطبيق الإجراء.

من ناحية أخرى وباعتبار أنّ حدث إنشاء الخصم من المورد يتكوّن من دفع المبالغ موضوع الخصم لمستحقيها أو أيّ عملية أخرى تقوم مقامها من شأنها وضع المبالغ أو الأشياء على ذمّة المنتفع بها (تحويل المبلغ إلى حساب بنكي أو إصدار صك أو كمبيالة أو المقاصة...) فلا يمكن أن يطبّق الإجراء الوارد بالفصل 41 المذكور أعلاه في كل الحالات على مبالغ دفعت قبل التاريخ الذي سيضبطه قرار وزيرة المالية.

والسّـــلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها